[177] محرما على طاعم يطعمه " إلى آخر الاية (1). المقنع: مرسلا مثله (2). 12 - العلل: عن أبيه عن عبد ا بن جعفر الحميري عن هارون بن مسلم عن أبي الحسن الليثي عن جعفر بن محمد عليه السلام قال: سئل أبي عليه السلام عن لحوم الحمر الاهلية قال: نهى رسول ا صلى ا عليه وآله عن أكلها لانها كانت حمولة الناس (3) يومئذ، وإنما الحرام ما حرم ا في القرآن (4). 13 - العيون والعل: بالاسانيد المتقدمة (5) عن محمد بن سنان فيما رواه من العلل قال: كتب إليه الرضا عليه السلام كره أكل لحوم البغال والحمر الاهلية لحاجة الناس إلى ظهورها واستعمالها والخوف من إفنائها لقلتها لا لقذر خلقتها ولا قذر غذائها (6). 14 - العلل: عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن عبد ا بن الصلت عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد ا عليه السلام قال: لا تأكل جريثا ولا مار ماهيجا ولا طافيا ولا إربيان ولا طحالا لانه بيت الدم ومضغة الشيطان (7). بيان: الجريث كسكيت: سمك، وقيل: هو الجري كذمي وهما والمارماهي أسماء لنوع واحد من السمك غير ذي فلس، قال الدميري: والجريث بكسر الجيم والراء المهملة وبالثاء المثلثة هو هذا السمك الذي يشبه الثعبان وجمعة جراري ويقال له أيضا: الجري بالكسر والتشديد، وهو نوع من السمك يشبه الحية ويسمى بالفارسية مارماهي انتهى، وظاهر الخبر مغايرة الجريث للمارماهيج وهو معرب

_____

(1) علل الشرائع 2: 250. (2) المقنع. (3) في الصدر: " للناس " وزاد في نسخة في آخر الحديث: والا فلا. (4) علل الشرائع 2: 250. (5) في الخبر الثالث. (6) علل الشرائع 2: 250 فيه: " والخوف من فنائها " عيون الاخبار: (7) علل الشرائع 2: 249.